

# 5102 الرسالة للشافعى للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سببى. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين سبحان الله وما اه اخوانى اعملوا عملا اه اذا متم تذكروا به بخير

فالفضل لله وحده سم لك جزاك الله خيرا الشخص منا اذا مات اساره تبقى فازا كان في من اساره دعوة الى توحيد الله دعوة الى اتباع المرسلين دعوة بيان لاحكام الدين

فكل هذا يثاب عليه ان شاء الله ونرجو الله ان يخلص نوایانا جميعا ان كان فيه سب ولعن وشتم وبذاءات ايضا ستلاحقه ستلاحقة ستلاحقه بعد موته ستلاحقه بعد موت والزبد يذهب جفاء

وما ينفع الناس يمكث في الارض جزاك الله خيرا ثم جزاك الله يكرمك تفضل الله يكرمك. افضل الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه الشافعى رحمة الله

وقول انس ابن مالك كنا نهبط بلحوم الضحايا البصرة يحتمل ان يكون انس سمع الرخصة ولم يسمع النهي قبل فتزود بالرخصة ولم يسمع نهيا او سمع الرخصة والنهي فكان النهي منسوخا فلم يذكره

فقال كل واحد من المختلفين بما علم وهكذا يجب على من يعني ان عليا لم يبلغه حديث النهي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث فكان علي يمنع من الدقار لحوم الاضاحي بعد ثلاث

وانس لم يبلغه في ظهر كلامه لا هذا ولا ذاك فكان يبني على ادخار لعملة وضاحي كيف يشاء ولم يذكر انها حرمت او نهي عنها فيقول علي ما بلغه النسخ وانس ما بلغه المنه

هذا كلامه. تفضل وهكذا يجب على من سمع شيئا من رسول الله صلى الله عليه وسلم او ثبت له عنه ان يقول منه بما سمع حتى يعلم غيره قال الشافعى رحمة الله فلما حدثت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عن امساك لحوم الضحايا بعد

ثلاث ثم بالرخصة فيها بعد النهي وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر اخباره انما نهى عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث الداقة للدم ويعنى للمجاعات التي كانت تصيبهم وللحاجة للحاجة

تفضل كان الحديث التام المحفوظ اوله واخره وسبب التحرير والاحلال فيه حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان على من علمه ان يصير اليه وحديث عائشة من ابين ما يوجد في الناسخ والمنسوخ من السنن

وهذا يدل على ان بعض الحديث يخص فيحفظ بعضه دون بعض فيحفظ منه شيء كان اولا ولا يحظر اخرا ويحفظ اخرا ولا يحفظ اولا فيؤدي كل ما حفظ الرخصة بعدها بالامساك والأكل والصدقة من لحوم الضحايا انما هي لواحد من معنى من معنيين

لاختلاف الحالين فاذا لفت الدافة ثبت النهي عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث واذا لم ترق دابة فالرخصة ثابتة بالأكل والتزود والادخار والصدقة ويحتمل ان يكون النهي عن امساك لحوم الضحايا بعد ثلاث منسوخا

في كل حال فيمسك الانسان من ضحيته ما شاء ويتصدق بما شاء وجه اخر من الناس لا لا لحظة لان الكلام هذا طيب ويحتاج الى الى اه اه تعليق لابد منه

الامام الشافعى رحمة الله تعالى عليه تورد اقوالا قد تستفاد منها امور يعني بداية فالرسول صلى الله عليه وسلم كان هو واصحابه في قلة من العيش وفي حاجة ملحة احيانا الى طعام والى شراب

فلما رأى الحال هكذا نهى النبي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث يعني امر لا تؤكل لحوم الاضاحي بعد اليوم الثالث من ذبحها هذا سيحمل كل صاحب اضحية ان يأخذ حاجته ويتصدق

بالباقي لانه سيتلف لانه سيتلف ماذا اصنع؟ يعني النبي نهى عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث فانا ذبحت جمل انا واسرتى واقربائى وو الى اخره سنأكل ماذا يعني الجبل مسلا آآثلاثمائة كيلو او خمسمائة كيلو هقول كم يعني انا واسرتى وجيرانى

سنأكل مسلا مي مسلا طيب باقي اربع مئة كيلو بعد ما هديت ازا تركت ستتلف فسابادر من ثم بماذا؟ باخرجاجها على الفقراء والماسكين فيحدرس تكافل زي ما يقولون ويحدث اغذاء

للفقراء والماسكين وكل سيحاول ان ينتهي منها قبل ان تمضي الثلاثة ايام لما وسع الله سبحانه وتعالى قال الناس ووسع على المسلمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنتم نهيتكم

عن ادخار لحوم الاضاحي بعد سلاس وعن اكل منها بعد ثلاث فكلوا وادخروا حيث شئتم لا اصبح بعد كده ممكن شخص يضعها يدخلها بطريقه القديد ينشفها ويعينها لمدة سنة القديد اللي هو لحم

منشف او مثلا في زمننا ضعها في ثلاجة وتعيش سنة الى غير ذلك من صور الحفظ سواء حفظ بالشمس او يجففها او حفز بالتمليح او حفز بالتبريد او باي صورة منصور

الحفظ لكن الشافعي رحمة الله عليه يسير امرا اخر فيقول يعني قد يقول قائل بعد النسخ ويقول اذا حدست دفة هنفترض ان حدست ايه داف للمسلمين يعني حصلت لهم نفس الزروف التي حصلت

للمسلمين في الزمن الاول مسلا كاخواننا في سوريا الله يفرج عنهم كل هم ويزيل عنهم كل مكروب في ازمات الان بعضهم لا يوجد لقمة كسرة الخبز مع الحروب الطاحنة تعنيها في بلاد اليمن اسأل الله ان يفرج همهم

يعني اليمن للاخوة طلبواني من من قريب يعني ايام يقولون مسلا آآ سعر لتر البنزين اصبح بالجنيه المصري في حدود متين جنيه سعر اللتر يعني الصفيح ابي السعودى بثمان مئة وخمسين في عشرين لتر تقريبا هذا ترجمتها تقريبا

اللتر بمتيين جنيه ان وجد اللتر بمتيين جنيه وهم اصلا فقراء يعني هم اصلا آآ فقراء كيف يتنتقل؟ يعني كيف يتنتقل من قرية الماء مسلا؟ قال الجبال فوق على اساس ينزل يأتي بالماء ليس عندهم ماء

ليست هناك حنفيات ولا مواسيير في اغلب المدن في اغلب اماكن اليمن الجبلية فكيف يصنع كيف كانا نصنع مثلا تنزل من اعلى الجبل تمشي الى وادي من الوديان على حمار ولا اي شيء

تمشي مسافة طويلة رجال حافر بهر ببيع المية يعني ببيع المية حفر بئر. البئر ليست على عمق مسلا مسلنا عشرين مترا سلاسين مترا لا يحفروا ارتواز في البلاد الجبلية عند البلاد الجبلية

الارتواز هذا ممكن يكون الف وخمسمية مترا المotor اللي يحتاجه الرفع نفسه يحتاج بنزين البنزين غالى والمواصلة تنزل غالى هتجيب الماية هتصبح القطرة الماية الان قطرة الماء مش زمن كبير جدا

بزمن كبير جدا مع قلة الاقوات فالهمم قد تحصل بعض المجموعات او تحصل بعض الزروف التي كانت على عهد الرسول عليه الصلوة والسلام فقال لولي الامر ان يتدخل ويصدر قرارات من شأنها

رفع العنان عن الناس لمدة زمنية الى ان ينكشف البلاء واضح السؤال يا جماعة؟ يعني هل لولي الامر ماذا انها كان يقول يا جماعة وقفوا اكل اللحم العينضي هو ما قال اللحم حرام بس قال ماذا

الناس الان في مجاعة نريد لقمة الخبز يعني مسلا اذا كان كيلو اللحمة هيأكل اسرة خمس ست افراد سبع افراد ثمان افراد. كل واحد قطعة لا ممكن يأكل لي مئة نفر اذا اكلوا خبز وزيت. زيت زيتون يعني

فهل له ان يتدخل بشيء من القوانين التي يصدرها ليس عن تحريم انما عن ضبط ليه ؟ للمصلحة وسد اوز الذين سيتعرضون لهلاك او ليس له. او ليس له ذلك

فكان الامام الشافعي يشير الى امر يقول فاذا دفت الدافة قل فالرخصة بعدها في الامساك والاكل والصدقة من لحوم الضحايا انما هي لواحد من معنيين الرخصة التي رخص الرسول بعد ذلك از قال قل وادخر. لوحد من معنيين الاختلاف الحاليين. اذا دفت الدافة سبت النهي عن امساك لحوم الضحية بعد سلاس. واذا لم تدف الدابة فالرخصة ثابتة بالاكل والتزود فيقول ان قد يكون اتجاه للقائلين بعد النسخ هذا يثيره الشافعي رحمه الله لكن آآ سينزر ايضا الى العلة التي من اجلها نهى النبي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد سلاسة. هل

النهي تحريم يقول اللحم نفسه حرام او الاكل نفسه الذي يحرم يعني اللحم لن يكون حراما انه ليس ميتا وليس دما اه مسفوعا وليست متردية وليست نطيحة. في نفس الطعام ده حلال يعني قد قد يحرم في حق زيد ولا يحرم في حق اه في حق عمرو مثلا من الناس فهذا بس الذي احببت ان الفت النظر ان الشافعي رحمه الله قد يشير الى امر وهو هل تكون هناك رخصة للقول باننا نقول انه ليس بمنسوخ وانما اذا دعت الحاجة فعل وهذارأي مثلا ما طبعا مع اختلاف الجماهير في هذا الباب لابن الخطاب الجماهيري لابن عباس كان ينظر الى مسألة واراه يعني فيها غير صائب وانما جماهير الصحابة رضي الله عنهم ومع النص قبل جماهير الصحابة ان ابن عباس كان يأخذ من ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة. ثم اباحها ثم نهى عنها ثم اباحها ثم نهى عنها يقول ان هذا يشعر بان امرها يرجع الى الامام والى المصلحة ان رأى حاجة الناس اليها رخص وان لم يرى حاجة الناس اليها منع لكن الصحابة اعترضوا عليه بشدة فهذه مسألة تختلف قال علي انك رجل تائه قال ابن الزبير بكلاما شديدا في جرب بنفسك

ان فعلت لارجمنك كما رجم قبر فلان موجي بكلمات شديدة والنصل قبلها عن رسول الله اثبت والله تعالى اعلم المتعة ولحوم الحمر الذي هي عم خير الى الابد. بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا

لانا احيانا اه كنت استغرب امور طبعا بغض النزء عنها شيء ما ادرى الاخوة كانوا منهم او قل منهم انا لا ادفع عن احد اعوز بالله يعني من لكن كان في زمن

اه من الازمان التي ليست بالبعيدة كان اه اظن في زمن السادات في مطالعه كان ضيق على الناس في مسألة اللحوم وكان اصدر قرارا

بعدم الذبح الا يوم واحد في الأسبوع

قال وجابوا يومها صور في الجرائد ان آا وزارة الصحة هجمت على آا ناس ذبحوا يوم الاحد ولا يوم السبت واحرقوا

الذبيحة وعاقبتهن فكانوا من باب ايه؟ يقول لك شد البطون على اساس

سبحان الله اسأل الله ان يفرج عن المسلمين كلهم وكل مكروهه. يا رب افضل فادعوا لاخوانكم في اليمن وفي سوريا يا اخواننا نحن

الحمد لله يعني نحن في الحمد لله في امان

ونأكل ونشرب يعني لست معرضاً لسيف كده من الان ولست معرضاً لانك تموت جوعاً اخوانكم وصلوا الى احوال لقد بعض الاخوة

كان يعني بيشير الى استنكار القنوت اللي هو يسمعه في بعض الاحيان في الفجر

ولكن يحملنا عليه بعض الاخبار التي تأتينا من اخواننا هناك سواء من سوريا او من اهالي اليمن على وجه الخصوص قال هل تقبلت به؟

يعني ممكن سوريا لها حدود متسعة يدخل منها اكل ويدخل منها شرب

لناس السعودية ممكن تكون في تركيا او الاردن او غير ذلك مع ما فيها من كرب وعناء وبلاء لكن اهل المناطق الجبلية في اليمن

يعيشون على ماذا تعيشون على بعض الامطار التي تنزل من السماء

او ذاك الذي كان يستورد. فالاستيراد ليس هناك الان طرق للاستيراد والجرحى بالالاف ليست هناك مستشفيات تعالجهم ولا في

مستشفيات تعالجهم ليست هناك سيارات تنقلهم الى هذه الاماكن فباء شديد بلاء يعني نسأل الله ان يرفع عن المسلمين في كل مكان

كل كرب

وكل بلاء. فيعني آا اذا قناتنا ان الله يحقن دماء المسلمين فلسنا بملومين بارك الله فيكم بارك الله فيك لا يفهم احد اننا نؤيد الحوسينين

اعوز بالله منهم فهم اشرار

هم سبب هذا البلاء وهذا النك وعياذ بالله اللهم امين يا رب ينتقم الله منه نازل في كل لا امام الشافعي ما قطع بشيء الامام

الشافعي يورد يريد الاحتمالات يعني. يعني مثلاً جلسة

فمن عمان من قال النبي صلى الله عليه وسلم جلسها عندما لا دي ما اتعرضتش للناس والمنسوخ. لا انا اقصد يعني مثلاً آا هذه تنزل

على حسب العلة وجود العلة. يعني انسان قوي. عفوا يعني

في باب اخر من ابواب الاصول ولو انعكاساته على الفقه هل الحكم يدور مع العلة او لا يدور معها والصواب في هذا الباب بالتفصيل

يعني في احكام زاهدة في ان الحكم يدور مع عنته

وفي احكام زاهدة ان الحكم تعبدى ان الامر في المسائل للتبعيد فلذلك نحن نرى يعني لزاماً ان يكون هناك بحث من محدث وفقىء

في ذات الوقت في تحرير هذه المسألة

هل النهي يقتضي الفساد او لا يقتضيه بعيداً عن التمزّه بعيداً عن التماثل. يذكر امثلة واقال العلماء في هذه الامثلة ويقال العلماء

في هذه الامثلة صوم المرأة وزوجها شاهد مسلا

هل مرتبط بالعلة؟ قد يكون له فيها احتياج يغفر زوجها النين او ان زوجها مريض هل انه يدور مع العلم هؤلاء؟ ويجمع ويري اقوال

الفقهاء دراسة دراسة ها؟ رسالة عظيمة لها انعكاسات

على التصرفات وعلى الفقه والشيء والشيء يذكر اشكر الله ثم اشكر الله ثم اشكر الاخ فارس على ما وفانا به من ملاحظات حول الكتاب الذي آا

كلف بان يأتيها بمخالفات حوله كلام الكاتب في

في الوجهان الصواب والخطأ فان شاء الله له محله طيب